



# سياسة الامتحانات

2023-2024





## مقدمة

يعتمد التشغيل الناجح لقطاع المدارس الخاصة على التشغيل الكامل امتثال المدارس للوائح وسياسات وتعاميم دائرة التعليم والمعرفة القوانين واللوائح الأخرى المعمول بها داخل دولة الإمارات العربية المتحدة. تجدد هذه السياسة من التزام المدارس بالامتثال لمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة الإجراءات التي يجب على دائرة التعليم والمعرفة من خلالها معالجه حالات عدم الامتثال. غاية

المطالبة بالامتثال للوائح وسياسات وتعاميم دائرة التعليم والمعرفة. القوانين واللوائح الأخرى المعمول بها داخل دولة الإمارات العربية المتحدة، و الآليات التي سيتم من خلالها لها تجديدهم إلى التزام.

• الخطوط العريضة للخطوات التي من خلالها ستقوم دائرة التعليم والمعرفة بمعالجة حالات الشكاوى وعدم التزام المدارس بلوائحها والسياسات.

• وصف الإجراءات الذي يمكن للمدرسة من خلالها تقديم استئناف إلى دائرة التعليم والمعرفة القرارات المتعلقة بعدم الامتثال.

زيارات الامتثال:

1. تخضع المدارس لأنواع التالية من زيارات الامتثال التي تجريها:

دائرة التعليم والمعرفة، أو من قبل السلطات المختصة، لتقييم امتثالها لقواعد دائرة التعليم والمعرفة

متطلبات. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في إجراء زيارات الامتثال في مقرها تقديراً.



ولأغراض هذه السياسة، يتم استخدام 'متطلبات دائرة التعليم والمعرفة' للإشارة إليها جميع متطلبات دائرة التعليم والمعرفة للمدارس على النحو المنصوص عليه في لوائحها، السياسات والتعاميم وغيرها من القوانين واللوائح المعمول بها داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.

متطلبات ADEK

أي تعبير عن عدم الرضا تجاه المدرسة من قبل الفرد، سواء بشكل رسمي أو غير رسمي، بما في ذلك أي تقارير عن مخاوف عدم الامتثال.

شكوى

الشخص الذي يقدم شكوى إلى المدرسة.

المشتكي

التزام المدرسة بمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة للمدارس، على النحو المنصوص عليه في لوائح دائرة التعليم والمعرفة، وسياساتها، وإرشاداتها، وتعاميمها، وغيرها من الأمور الموجودة بالقوانين واللوائح المعمول بها داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.

امتثال

تقييم تجريه دائرة التعليم والمعرفة وفقاً لإطار الإلتزام لمتطلبات، لتجديد ما إذا كانت المدرسة تلتزم بشكل كامل وبشكل صحيح لمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة للمدارس، على النحو المنصوص عليه في دائرة التعليم والمعرفة اللوائح والسياسات والتعاميم وغيرها من القوانين واللوائح القائمة ينطبق داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.

زيارة الامتثال

إجراء يجب على المدرسة اتخاذه خلال جدول زمني محدد لتصحيح أي إجراء حالات عدم الامتثال المحددة. عدم اتخاذ مثل هذه التصديحية قد يؤدي الإجراء إلى إجراءات إنفاذ إضافية، بما يتماشى مع إجراءات التصعيد المنصوص عليها في هذه السياسة.

إجراء تصديحي

تقييم تجريه دائرة التعليم والمعرفة وفقاً لإطار الإلتزام لمتطلبات، لتجديد ما إذا كانت المدرسة تلتزم بشكل كامل وبشكل صحيح لمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة للمدارس، على النحو المنصوص عليه في دائرة التعليم والمعرفة اللوائح والسياسات والتعاميم وغيرها من القوانين واللوائح القائمة ينطبق داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.

وضع خطة

الإجراء المتخذ ضد المدرسة رداً على حالة أو حالات، بعدم الامتثال. إجراءات الإنفاذ تقديمية ونطاقها من صدور خطاب القلق إلى الحالات القصوى أو تكرار عدم الإلتزام بمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة، وإغلاق المدرسة

وضع خطة



القواعد التي تجدد كيف ومتى يتم حدوث حالة (حالات) عدم الامتثال مع متطلبات دائرة التعليم والمعرفة يتم تصعيدها من خلال المستويات التقديمية إجراءات الإنفاذ.

إجراء تصعيدي

إجراء تنفيذي، حيث تقوم دائرة التعليم والمعرفة بتعيين هيئة إشرافية للقيام بذلك الإشراف على المدرسة وإدارتها لفترة زمنية محددة ('فترة الإشراف').

مالي، إداري، و  
اصطلاحياً  
إشراف

إجراء تنفيذي، حيث لا يُسمح للمدرسة بتسجيل أي منها الطلاب الجدد، ولا تقديم طلبات لتجديدها أو تمديدتها أو تعديلها الترخيص (على سبيل المثال، زيادة الرسوم، أو زيادة السعة، أو إضافة مناهج دراسية).

تقييد الترخيص

مثال أو حالات فشل مدرسة في الالتزام بـ ADEK المتطلبات، على النحو المنصوص عليه في لوائح وسياسات وإرشادات دائرة التعليم والمعرفة، التعاميم والقوانين واللوائح الأخرى المعمول بها داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.

عدم الامتثال

زيارة غير معلنة تم إجراؤها وفقاً لتقدير دائرة التعليم والمعرفة لمراقبة التقدم الذي أجزته المدرسة في اتخاذ الإجراءات التصحيحية

زيارة المراقبة

هيئة تعينها دائرة التعليم والمعرفة للقيام بالرقابة والإدارة من المدرسة.

الهيئة الإشرافية

**1.1** متطلبات الامتثال: يجب على المدارس الالتزام بجميع سياسات المدرسة الخاصة بها بالإضافة إلى لوائح دائرة التعليم والمعرفة، والسياسات المدرسية، والتعاميم، وغيرها من القوانين القائمة

**1. الامتثال**

اللوائح المعمول بها داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.

**1.2** الشكاوى المقدمة إلى المدرسة: يجب على المدارس إنشاء لجنة شكاوى مدرسية للقيام بذلك

التحقيق في أي شكاوى أو تقارير من قبل أصحاب المصلحة (على سبيل المثال، أولياء الأمور، وأعضاء

الموظفين) ومحاولة حل هذه المشاكل. يتولى مدير المدرسة رئاسة الشكاوى المدرسية ويمكن للجنة تفويض هذه السلطة للأخريين حسب ما تراه مناسباً.

1. يجب على المدارس التحقيق وحل أي شكاوى داخلياً وإذا اللازمة بمساعدة ولي الأمر.



أ. في الجالات التي تكون فيها الأطراف غير راضية عن الجدل المقترح، يجب على المشتكي إجاله الشكاوى إلى شكاوى لجنة المدرسة ب. إذا تم تقديم شكاوى ضد مدير المدرسة، فيجب أن يكون مدير المدرسة كذلك استبعاده من اللجنة ويحل محله أحد أعضاء اللجنة مجلس الإدارة.

ج. يجب الاعتراف بالشكاوى المكتوبة خلال 24 ساعة من استلامها. د. ستقوم لجنة الشكاوى بالمدرسة بمراجعة الجميع والرد عليهم الشكاوى كتابية خلال 10 أيام عمل.

هـ. إذا لم يتم التعامل مع الشكاوى بشكل صحيح، فإن صاحب الشكاوى لديه الحق في الاستئناف أمام دائرة التعليم والمعرفة ضد قرار شكاوى المدرسة تقوم اللجنة ودائرة التعليم والمعرفة بإجراء تحقيق خاص بها ومخصص

يقوم بالزيارة إذا اعتبرت ذلك ضروريًا (انظر القسم 1.3.1 ج).

ز. يجب على المدارس الإحتفاظ بسجل لجميع الإجتماعات التي تعقد بين أعضاء اللجنة ومقدم الشكاوى، بما يتماشى مع سياسة سجلات دائرة التعليم والمعرفة. يجب على المدارس إبلاغ مجلس الإدارة ودائرة التعليم والمعرفة إذا طلب ذلك.

### زيارات الإمتثال 1.3

تخضع المدارس لأنواع التالية من زيارات الإمتثال التي تجريها 1. دائرة التعليم والمعرفة، أو من قبل السلطات المختصة، لتقييم امتثالها لقواعد دائرة التعليم والمعرفة

متطلبات. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في إجراء زيارات الإمتثال في مقرها تقدير

أ. زيارات الإمتثال السنوية: الزيارات التي تتم سنويًا لتتأكد

امتثال المدرسة لمتطلبات وزارة التربية والتعليم ودائرة التعليم والمعرفة وجميع الجوانب الصباحية والصحية

متطلبات السلامة، بما يتماشى مع سياسة الصحة والسلامة الخاصة بدائرة التعليم والمعرفة

ب. زيارات جاهزية المدرسة: الزيارات التي يتم إجراؤها لتتأكد من الإلتزام مسبقًا لمنح شهادة عدم الممانعة والترخيص المؤقت، وذلك تمشيًا مع ذلك سياسة ترخيص دائرة التعليم والمعرفة

لأي إضافة أو تعديل يتم إجراؤه على المباني المدرسية (على سبيل المثال، مبنى مدرسي

جديد، التوسع، النقل، إعادة فتح الصفوف الدراسية، وما إلى ذلك)

ج. الزيارات المخصصة: الزيارات التي تتم وفقًا لتقدير دائرة التعليم والمعرفة لما يلي

تقييم الإمتثال لمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة (على سبيل المثال، التقييمات أو القيادة) أو

التحقيق في التقارير السلبية أو المخاوف/الشكاوى المقدمة من أولياء الأمور، طاقم العمل،

والإقسام داخل دائرة التعليم والمعرفة، وما إلى ذلك فيما يتعلق بالمدرسة (على سبيل



المثال، السعة الاستيعابية

التفتيش، والتحقق من صحة المباني المدرسية، والتحقق في الجوامث، حالة البناء، الخ).

2. يجب على المدارس تقديم الأدلة ذات الصلة إلى دائرة التعليم والمعرفة المطلوبة لتسهيل زيارات الإمتثال، بما يتماشى مع سياسة الحماية الخاصة بدائرة التعليم والمعرفة.

إجراءات ضد عدم الإمتثال

2.1 الإجراء الإنفاذي: تبين أن المدارس غير ملتزمة بمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة

سيتم إصدار عقوبة، تُعرف بإجراءات التنفيذ، بموجب التزام دائرة التعليم والمعرفة

لجنة. تعتبر إجراءات الإنفاذ المتأخرة لدائرة التعليم والمعرفة تقديمية ما لم

أشارت دائرة التعليم والمعرفة إلى خلاف ذلك ويتم اتخاذها ضد المدارس تماشياً مع التصعيد

الإجراء المنصوص عليه في القسم

3. إجراء التصعيد. وهم على النحو التالي، بالترتيب

التصعيد:

1. خطاب الإهتمام: خطاب اهتمام يوضح التصحيح المطلوب

الإجراء (الإجراءات) الواجب اتخاذها والفترة الزمنية التي يجب أن يتم خلالها الإجراء (الإجراءات). مأخوذ.

2. الغرامات والتذكيرات:

أ. الغرامة: الغرامة، أو العقوبة في شكل دفعة مستحقة، تفرض بما يتماشى مع

متطلبات ADEK

ب. التذكيرات: ثلاثة تذكيرات، صدرت بترتيب لاحق، توضح ما يلي

الإجراء (الإجراءات) التصحيحية المطلوب اتخاذها، والفترة الزمنية التي تم خلالها

يجب اتخاذ الإجراء (الإجراءات). ويصدر الإنذاران الثاني والثالث

عند الفشل في اتخاذ الإجراءات التصحيحية الكافية خلال الفترة الزمنية

في التذكير السابق ADEK المجددة من قبل.

ج. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في إصدار تذكير دون إصدار خطابهم

د. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في إصدار الغرامات والتذكيرات في وقت واحد

الإيقاف المؤقت للنشاط: إيقاف النشاط المجدد 3.

غير متوافقة مع متطلبات دائرة التعليم والمعرفة، حتى يتم اتخاذ الإجراء التصحيحي المطلوب

وقد تم اتخاذ

تقييد الترخيص: تقييد تسجيل أي طلاب جديد وتجديد أ.

، الترخيص، أو تعديل أي شروط ترخيص (على سبيل المثال، فيما يتعلق بالرسوم المدرسية

المباني والقدرات والمناهج) حتى يتم اتخاذ الإجراء التصحيحي المطلوب أخذه



5. الإشراف المالي والإداري والفني: تعيين أ  
هيئة إشرافية للإشراف على المدرسة وإدارتها (انظر القسم 4. المالية،  
الإشراف الإداري والفني).

6. تعليق الترخيص: تعليق ترخيص المدرسة (انظر القسم 5.  
تعليق الترخيص).

7. إلغاء الترخيص وإغلاق المدرسة: إلغاء ترخيص المدرسة  
الترخيص وإغلاق المدرسة (انظر القسم 6. إلغاء الترخيص وإغلاق المدرسة).

2.2 المساءلة القانونية والعقوبات: عدم الامتثال لمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة  
تحت طائلة المساءلة القانونية وأية عقوبات أخرى يفرضها القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2019.  
قانون رقم (31) لسنة 2021 بإصدار قانون الجرائم والعقوبات أو أي قانون آخر ذي صلة  
3. إجراء التصعيد

3.1 إجراء التصعيد: يجب اتخاذ إجراءات الإنفاذ بالترتيب المنصوص عليه في  
القسم 2.2. إجراءات التنفيذ، بدءاً بإصدار خطاب القلق،  
ما لم تشير دائرة التعليم والمعرفة إلى خلاف ذلك.

1. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في إصدار تحذير دون إصدار خطاب قلق.  
2. الفشل في إنشاء وتقديم و/أو تنفيذ خطة عمل تصحيحية (بيت  
المطلوبة) رداً على الإجراءات التنفيذية المتخذة ضد المدرسة،  
الفشل في اتخاذ الإجراءات التصحيحية أو حالات متعددة من عدم الامتثال  
نفس الطبيعة ستؤدي إلى التصعيد من مستوى واحد من إجراءات الإنفاذ  
إلى المستوى التالي.

3. سيكون التصعيد في كل خطوة وفقاً لتقدير دائرة التعليم والمعرفة. في تحديد ما إذا كان  
لتصعيد إجراءات التنفيذ، ستأخذ دائرة التعليم والمعرفة ما يلي:  
أ. المخاطر التي يتعرض لها المجتمع المدرسي نتيجة عدم الالتزام.  
ب. تاريخ المدرسة من عدم الامتثال.

ج. مدى اتخاذ الإجراءات التصحيحية من قبل  
المدرسة، إذا كان على الإطلاق.

3.2 تعليق وإلغاء الترخيص في حالات الطوارئ: تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في التعليق  
أو إلغاء ترخيص المدرسة مباشرة دون إتباع إجراءات التصعيد في  
حالات عدم الامتثال الخطيرة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر:  
1. الحصول على رخصة المدرسة بوسائل كاذبة أو اجتياحية.

2. الإجراءات التي تؤثر بشدة أو لديها القدرة على التأثير بشدة على  
رفاهية الطلاب و/أو الموظفين.

3. الأفعال التي تنتهك بشكل خطير القيم الثقافية لدولة الإمارات العربية المتحدة والهوية الوطنية.

4. الإشراف المالي والإداري والفني

4.1 تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في وضع المدرسة تحت الإدارة المالية والإدارية والتنظيمية  
الإشراف الفني (المشار إليه فيما يلي باسم 'الإشراف') لفترة محددة



(فترة الإشراف)، كجزء من إجراء التصعيد.

4.2 الهيئة الإشرافية: عندما يتم وضع المدرسة تحت الإشراف، تكون هيئة إشرافية وسيتم تعيين هيئة لإدارة المدرسة. ويجوز أن تتكون هذه الهيئة الإشرافية من مسؤولي دائرة التعليم والمعرفة أو أطراف ثالثة أو كليهما. مجلس إدارة المدرسة وكبارها لا يجوز لفريق القيادة أن يشارك في الإدارة والإشراف على المدرسة، باستثناء ما تراه هيئة الإشراف مناسباً. تقوم الهيئة الإشرافية القيام بالمهام التالية، وفقاً للقرار الصادر من دائرة التعليم والمعرفة إلى المدرسة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

1. تولي المسؤولية الإدارية والمالية.

2. تقديم تقرير شهري إلى دائرة التعليم والمعرفة عن أنشطتها الإدارية والإبلاغ عن أي من حالات إضافية من عدم الامتثال تم تحديدها من المدرسة المستندات والسجلات إذا كانت الجهة الإشرافية طرفاً ثالثاً.

3. اتخاذ الإجراءات التصحيحية لمعالجة كافة حالات عدم الامتثال، بما يتماشى مع خطة العمل التصحيحية.

4.3 فترة الإشراف: في نهاية فترة الإشراف، سيتم إرجاع المدرسة

إلى صاحب ترخيص الإدارة الإدارية والفنية والمالية في

وفقاً لتقرير دائرة التعليم والمعرفة، بمجرد اقتناع دائرة التعليم والمعرفة بأن جميع مجالات عدم الامتثال قد تم تطبيقها

تصحيح.

1. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في تعليق أو إلغاء ترخيص المدرسة حيثما كانت يقرر أن

الامتثال المستقبلي ليس آمناً بموجب شروط صاحب الترخيص

الإدارة (انظر القسم 5. تعليق الترخيص والقسم 6 الترخيص

الإلغاء وإغلاق المدرسة).

2. في نهاية فترة الإشراف، يجب أن تخضع هيئة الإشراف إلى

دائرة التعليم والمعرفة جميع المستندات والسجلات الموجودة في عهدها بالإضافة إلى تقرير عنها

الواجبات التي تؤديها خلال فترة الإشراف.

4.4 يجب أن تدرك المدارس أن الإشراف لن يعفي صاحب الترخيص والأعضاء

من مجلس الإدارة، أو أي موظف آخر يتحمل المسؤولية الجنائية، إن وجدت.

5. تعليق الترخيص

5.1 تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في تعليق ترخيص المدرسة كجزء من عملية التصعيد

إجراء.

1. يجب على هذه المدارس تعليق أعمالها في الموعد الذي تحدده دائرة التعليم والمعرفة.

2. يجوز لدائرة التعليم والمعرفة تعيين هيئة إشرافية ووضع المدرسة تحت إشرافها

الإشراف حتى وقت الإغلاق (انظر القسم 4. المالية والإدارية

والإشراف الفني).





( 'فترة الإشراف' )، كجزء من إجراء التصعيد.

4.2 الهيئة الإشرافية: عندما يتم وضع المدرسة تحت الإشراف، تكون هيئة إشرافية وسيتم تعيين هيئة لإدارة المدرسة. ويجوز أن تتكون هذه الهيئة الإشرافية من مسؤولي دائرة التعليم والمعرفة أو أطراف ثالثة أو كليهما. مجلس إدارة المدرسة وكبارها لا يجوز لفريق القيادة أن يشارك في الإدارة والإشراف على المدرسة، باستثناء ما تراه هيئة الإشراف مناسباً. تقوم الهيئة الإشرافية القيام بالمهام التالية، وفقاً للقرار الصادر من دائرة التعليم والمعرفة إلى المدرسة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

3. ألا تزيد مدة تعليق الترخيص عن سنة دراسية واحدة.

5.2 خلال فترة تعليق الترخيص، يجب على المدرسة أو الهيئة الإشرافية (إذا المعين) القيام بالمهام المحددة في المرسوم الصادر عن دائرة التعليم والمعرفة إلى المدرسة، بما في ذلك تلك الموضحة في القسم 7. الواجبات في حالة تعليق الترخيص أو إغلاق المدرسة.

5.3 يجب إعادة ترخيص المدارس لما تبقى من فترة صلاحيته مرة واحدة دائرة التعليم والمعرفة مقتنعة بأنه قد تم اتخاذ الإجراءات التصحيحية ذات الصلة. الرخصة سيتم تجديدها لاحقاً بما يتماشى مع شروطها وسياسة الترخيص الخاصة بدائرة التعليم والمعرفة. 1. ستقوم دائرة التعليم والمعرفة بإبلاغ أولياء الأمور والموظفين بتعليق الترخيص بمجرد تم الانتهاء من القرار (على سبيل المثال، بعد إغلاق نافذة الاستئناف؛ انظر القسم 9. الاستئنافات).

2. إذا قررت دائرة التعليم والمعرفة أن الإجراءات التصحيحية التي اتخذتها المدرسة، إن وجدت، قد تم اتخاذها

لا يبرر إعادة الترخيص، سيتم إلغاء الترخيص (انظر القسم 6. إلغاء الترخيص وإغلاق المدرسة).

6. إلغاء الترخيص وإغلاق المدرسة

6.1 تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في إلغاء أو عدم تجديده ترخيص المدرسة وفقاً لتقديرها. يجب أن تتوقف هذه المدارس عن العمل في الموعد الذي تجدد فيه دائرة التعليم والمعرفة. أدبيك يجوز وضع المدرسة تحت الإشراف حتى وقت الإغلاق (انظر القسم 4. الإشراف المالي والإداري والفني).

1. تقوم المدرسة أو الجهة المشرفة (في حالة تعيينها) بهذه المهام المحددة في القرار الصادر عن دائرة التعليم والمعرفة للمدرسة، بما في ذلك تلك المبينة في القسم 7. الواجبات في حالة تعليق الترخيص أو إغلاق المدرسة.

2. يجب على صاحب الترخيص ومجلس إدارة المدرسة ما يلي:

أ. تسهيل قيام الهيئة الإشرافية بواجباتها حسب الحاجة.

ب. التقدم بطلب إلغاء التراخيص الممنوحة من جهات حكومية أخرى الكيانات، بما يتماشى مع سياسة الترخيص الخاصة بدائرة التعليم والمعرفة.

ج. الحصول على الموافقات القانونية والمالية.

د. الحصول على موافقة دائرة التعليم والمعرفة والهيئة الإشرافية قبل البيع من أصول المدرسة.



3. يجب على المدرسة أو الجهة المشرفة (إذا تم تعيينها) إبلاغ أولياء الأمور وموظفيهم وإلغاء الترخيص بمجرد الانتهاء من القرار (على سبيل المثال، بعد إغلاق باب الاستئناف؛ انظر القسم 10. الاستئنافات).
7. الواجبات في حالة تعليق الترخيص أو إغلاق المدرسة
- 7.1 تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في إلغاء أو عدم تجديد ترخيص المدرسة وفقاً لتقديرها.
- يجب أن تتوقف هذه المدارس عن العمل في الموعد الذي تجدد فيه دائرة التعليم والمعرفة. أدرك يجوز وضع المدرسة تحت الإشراف حتى وقت الإغلاق (انظر القسم 4. الإشراف المالي والإداري والفني).
1. في حالة تعليق الترخيص أو إغلاق المدرسة بسبب إلغاء الترخيص، يجب على المدرسة أو الهيئة الإشرافية (حيثما تم تعيينها) القيام بذلك الواجبات المحددة في القرار الصادر من دائرة التعليم والمعرفة للمدرسة. وهذا يشمل الواجبات التالية:
2. إبلاغ أولياء الأمور والموظفين بتعليق الترخيص أو إغلاق المدرسة على الفور، بمجرد الانتهاء من القرار من قبل دائرة التعليم والمعرفة تم إبلاغ المدرسة.
3. الوفاء بالتزامات المدرسة القانونية والتعاقدية تجاه الموظفين، وأولياء الأمور والطلاب والجهات الخارجية.
4. دفع أجور جميع الموظفين وفقاً لشروط عقودهم وقوانينها ووزارة الموارد البشرية والتوطين.
5. إعادة أي رسوم غير مستدقة تم تحصيلها من أولياء الأمور بما في ذلك رسوم التسجيل أو إعادة التسجيل المصصلة للطاقم السنوية الأكاديمية.
6. تنفيذ الإجراءات التي لتسهيل انتقال الطلاب إلى المدارس الأخرى.
7. رفع الحظر عن تجويلات الطلاب على نظام معلومات الطلاب بالمؤسسة (ESIS) وإطلاق كافة الموظفين على نظام معلومات الموظفين بالمدرسة الخاصة (PASS) قبل 20 يوم عمل على الأقل من تعليق العمليات.
8. تقديم كافة سجلات وملفات الطلاب إلى دائرة التعليم والمعرفة خلال 20 يوم عمل من تاريخه تعليق العمليات حيث تكون هيئة الإشراف طرفاً ثالثاً.
9. تقديم تقارير الطلاب ذات الصلة وشهادات النقل إلى أولياء الأمور، كما مطلوب.
8. الواجبات في حالة تعليق الترخيص أو إغلاق المدرسة
- 8.1 الإجراء التصديقي: يجب على المدارس اتخاذ إجراءات تصديقية ضد التنفيذ الإجراء المتخذ ضدهم.
1. يجب أن تتخذ إجراءات التنفيذ تفاصيل عدم الامتثال الإجراء (الإجراءات) التصديقية التي يتعين على المدرسة اتخاذها بدلاً من عدم الامتثال، والجدول الزمني المطلوب لإكمال الإجراء (الإجراءات) التصديقية.



2. في الجالات التي تطلبها دائرة التعليم والمعرفة، يجب على المدارس إنشاء خطة وتقديمها إلى دائرة التعليم والمعرفة  
تجديد الإجراءات (الإجراءات) التصحيحية التي سيتم اتخاذها، والفترة الزمنية التي سيتم خلالها

8.2 زيارة مراقبة التقدم: يجب أن تخضع المدارس لتقديم غير معلن  
زيارات المراقبة التي تقوم بها دائرة التعليم والمعرفة، والتي تتم بعد الفترة الزمنية المحددة  
الإجراء (الإجراءات) التصحيحية، لتجديد ما إذا كان عدم الامتثال قد تم بالكامل  
معالجتها وفقاً لخطة العمل التصحيحية.  
9. الإجراءات ضد الموظفين

9.1 مخالقات الموظفين:

1. يجب على المدارس إجراء التحقيقات وإيقاف الموظفين الموجودين  
يشتهبه في تورطه في سلوك مهني محظور (مثل التمييز  
ضد الطلاب أو مضايقتهم، سلوك يشير إلى سياسي و/أو  
التطرف الديني، وما إلى ذلك) كما هو مطلوب حتى يبين وقت إجراء التحقيق ضده  
اكتمالها والحكم النهائي وفقاً للإتجاهي  
قانون رقم (33) لسنة 2021 بشأن تنظيم علاقة العمل ودائرة التعليم والمعرفة  
سياسة التوظيف.

2. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في حظر الموظفين الذين يثبت تورطهم في ذلك  
حظر السلوك المهني في جميع المدارس في الإمارة  
توصيل هذه المعلومات على المستوى الفيدرالي.

9.2 إقالة مدير المدرسة: يجب على مجلس إدارة المدرسة إقالة مدير المدرسة  
مدير المدرسة إذا طلبت منه دائرة التعليم والمعرفة في أي مرحلة من إجراءات التصعيد في حالة حدوث  
ذلك

عدم الامتثال الخطير أو الفشل الخطير في معالجة عدم الامتثال. المدرسة  
يتحمل أي تكاليف للفصل من العمل وفقاً للقانون الاتحادي رقم (33) لسنة 2021 بشأن  
تنظيم علاقة العمل وسياسة التوظيف في دائرة التعليم والمعرفة.

10. الاستئنافات

10.1 يجب للمدارس استئناف أي إجراء تنفيذي تم اتخاذه ضدها من قبل  
دائرة التعليم والمعرفة بسبب عدم الامتثال لمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة.

1. التظلم من الإشراف وإيقاف الترخيص وعدم تجديد الترخيص أو  
يجب رفع الإلغاء خلال 5 أيام عمل من تاريخ إخطارك بالأمر  
إجراءات الإنفاذ. في تقديم أي استئناف من هذا القبيل، يجب على المدارس تضمين أ  
خطة عمل تصحيحية مفصلة لتصبح مجاللات عدم الامتثال ذات الصلة.  
2. يتم رفع الاستئناف ضد إجراءات التنفيذ الأخرى خلال 60 تقويمًا  
أيام من تاريخ إخطارك بإجراء التنفيذ.



10.2 سوف تقرر دائرة التعليم والمعرفة باستلام أي استئناف خلال 3 أيام عمل وتقبل أو رفضه خلال 90 يومًا تقويميًا من تاريخ الاستلام. حيث لا تقبل دائرة التعليم والمعرفة أو ترفض الاستئناف في غضون 90 يومًا تقويميًا، ويعتبر ذلك بمثابة قبول جاذبية. ويجب على المدارس اعتبار القرارات التي تتخذها دائرة التعليم والمعرفة في هذا الشأن نهائية.

10.3 يجب على المدارس تنفيذ الإجراء (الإجراءات) التصحيحية ذات الصلة بغض النظر عما إذا كان تم رفع الاستئناف.

11. الامتثال

11.1 تسري هذه السياسة اعتبارًا من العام الدراسي 2024/25 (فصل الخريف). المدارس هي ومن المتوقع أن تكون متوافقة تمامًا مع هذه السياسة مع بداية العام الدراسي 2025/26 (فصل الخريف).

11.2 يجب أن يخضع عدم الالتزام بهذه السياسة للمساءلة القانونية و العقوبات المنصوص عليها وفقًا لأنظمة وسياسات دائرة التعليم والمعرفة المتطلبات، على الرغم من أي عقوبات أخرى يفرضها مرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021 بإصدار قانون الجرائم والعقوبات أو أي قانون آخر ذي صلة. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في التدخل إذا تبين أن المدرسة تنتهك إرشاداتها التزامات.

### مراجع

• مرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021 بإصدار قانون الجرائم والعقوبات  
• مرسوم بقانون اتحادي رقم (33) لسنة 2021 في شأن تنظيم علاقة العمل  
النشر

2024 (يناير) ADEK\_SCHOOL سياسة الامتثال V.1.0

دائرة التعليم والمعرفة، أبوظبي (ADEK)

تجلى هذه السياسة محل السياسة رقم 78 (مخالفة قواعد وأنظمة المجلس) في المدرسة الخاصة  
السياسة والتوجيه 2014-2015.

تنطبق هذه السياسة على المدارس المستقلة. ومع ذلك، فإن أي تعميم صدر قبل هذه السياسة أو  
صدر

المخصصة للمدارس المستقلة بعد ذلك تجل محل متطلبات هذه السياسة.